[249] السلام عن غسل الزيارة يغتسل الرجل بالليل ويزور بالليل بغسل واحد أيجزئه ذلك ؟ قال: يجزئه ما لم يحدث ما يوجب وضوءا فان أحدث فليعد غسله بالليل. (19116) 4 - وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن الرجل يغتسل للزيارة ثم ينام أيتوضأ قبل أن يزور ؟ قال: يعيد غسله لانه إنما دخل بوضوء. 4 - باب استحباب الدعاء بالمأثور على باب المسجد، وكيفية الطوافين والسعى. (19117) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد ا عليه السلام (في حديث) قال: فإذا أتيت البيت يوم النحر فقمت على باب المسجد قلت: " اللهم أعني على نسكك، وسلمني له، وسلمه لي أسألك مسألة العليل (1) الذليل المعترف بذنبه أن تغفر لي ذنوبي، وأن ترجعني بحاجتي، اللهم إني عبدك، والبلد بلدك، والبيت بيتك، جئت أطلب رحمتك، وأؤم طاعتك متبعا لامرك، راضيا بقدرك، أسألك مسألة المضطر إليك، المطيع لامرك، المشفق من عذابك، الخائف لعقوبتك، أن تبلغني عفوك، وتجيرني من النار برحمتك) ثم تأتي الحجر الاسود فتستلمه وتقبله، فإن لم تستطع فاستلم بيدك وقبل يدك، فإن لم تستطع فاستقبله وكبر وقل كما قلت حين طفت بالبيت يوم قدمت

_____ 4 - التهذيب 5: 251 / 851. الباب 4 فيه حديث واحد 1 - الكافي 4: 511 / 4 وأورد صدره في الحديث 1 من الباب 1 من هذه الابواب. (1) في نسخة: القليل (هامش المخطوط). (*) _____